

Distr.
GENERAL

A/RES/51/126
4 February 1997

الجمعية العامة



الدورة الحادية والخمسون
البند ٨٤ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الإستعمار
(اللجنة الرابعة) (A/51/591)]

١٢٦/٥١ - السكان النازحون نتيجة للأعمال القتالية التي نشبت في حزيران/يونيه ١٩٦٧ وما بعدها

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢٢٥٢ (د١ - ٥)، المؤرخ ٤ تموز/ يوليه ١٩٦٧ و ٢٣٤١ باء (د٢ - ٢٢)، المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٧، وإلى جميع قراراتها اللاحقة ذات الصلة.

وإذ تشير أيضا إلى قراري مجلس الأمن رقم ٢٣٧ (١٩٦٧) المؤرخ ١٤ حزيران/يونيه ١٩٦٧، و ٢٥٩ (١٩٦٨) المؤرخ ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٦٨

وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام المقدم عملا بقرارها ٢٨/٥٠ جيم المؤرخ ٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥^(١)

وإذ تحيط علما أيضا بتقرير المفوض العام لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى عن الفترة من ١ تموز/ يوليه ١٩٩٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦^(٢)

وإذ يساورها القلق إزاء استمرار المعاناة البشرية الناجمة عن الأعمال القتالية التي نشبت في حزيران/يونيه ١٩٦٧ وما بعدها.

.A/51/369 (١)

الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والخمسون، الملحق رقم ١٣ (A/51/13). (٢)

وإذ تحيط علما بالحكام ذات الصلة من إعلان المبادئ المتعلقة بترتيبات الحكم الذاتي المؤقت الذي وقعت عليه في واشنطن، في ۱۲ أيلول/سبتمبر ۱۹۹۳، حكومة دولة إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية^(۳)، فيما يتعلق بأساليب قبول الأشخاص الذين نزحوا في عام ۱۹۶۷، وإذ يساورها القلق من أن العملية المتفق عليها لم تنفذ بعد،

١ - تؤكد من جديد حق جميع الأشخاص النازحين نتيجة للأعمال القتالية التي نشببت في حزيران/يونيه ۱۹۶۷ وما بعدها في العودة إلى ديارهم أو أماكن إقامتهم السابقة في الأراضي التي تحتلها إسرائيل منذ عام ۱۹۶۷:

٢ - تعرب عن الأمل في تعجيل عودة النازحين عن طريق الآلية التي اتفق عليها الطرفان في المادة الثانية عشرة من إعلان المبادئ المتعلقة بترتيبات الحكم الذاتي المؤقت؛

٣ - تؤيد، ريثما يتم ذلك، الجهود التي يبذلها المفوض العام لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى لمواصلة تقديم المساعدة الإنسانية قدر المستطاع عمليا، على أساس طارئ وباعتبار ذلك تدبيرا مؤقتا، إلى الأشخاص في المنطقة الذين هم حاليا نازحون وفي حاجة شديدة إلى المساعدة المستمرة نتيجة القتال الذي نشب في حزيران/يونيه ۱۹۶۷ وما بعدها؛

٤ - تناشد بقوة جميع الحكومات والمنظمات والأفراد التبرع بسخاء من أجل الأغراض المذكورة أعلاه لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى ولغيرها من المنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية المعنية؛

٥ - تطالب إلى الأمين العام أن يقدم، بعد التشاور مع المفوض العام لوكالة، تقريرا إلى الجمعية العامة قبل افتتاح دورتها الثانية والخمسين، عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٨٣

١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٦

(٢) A/48/486-S/26560، انظر: الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الثامنة والأربعون، ملحق تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ۱۹۹۳، الوثيقة S/26560.